[51] [70] - وإلى أحمد بن محمد بن عاصم: صحيح في المشيخة (1)، والفهرست (2). [71] - [وإلى] أحمد بن محمد بن عبيدا: فيه: جماعة من أصحابنا في الفهرست (3). وإلى أحمد بن محمد بن عبد ا: صحيح في التهذيب، في باب القود بين النساء والرجال، في الحديث السابع (4). [72] - وإلى أحمد بن محمد بن علي بن عمر: مجهول. وإلى كتابه المشترك بينه وبين أخيه:

(1) لم يرد له طريقا في مشيختي التهذيب والاستبصار. (2) فهرست الشيخ: 28 / 85. (3) فهرست الشيخ: 33 / 99، والظاهر ان وقوع لفظ: جماعة من أصحابنا أو عدة من أصحابنا في طرق الشيخ لا يضر بصحتها، لان الشيخ (قدس سره) قد وضح المراد من الجماعة أو العدة في مواضع متفرقة من الفهرست وهم: 1 - الشيخ المفيد (رحمه ا). 2 - الحسين بن عبيدا، وأحمد بن عبدون (رحمهما ا تعالى). وذلك في ترجمة كل من إبراهيم بن هاشم: 4 / 6، وأحمد بن الحسن الاسفرايني أبو العباس المفسر الضرير: 27 / 84، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي: 19 / 63، وأحمد بن محمد بن خالد البرقي: 21 / 65، وأحمد بن محمد بن سيار: 23 / 70، وجعفر بن محمد بن قولويه: 42 / 140، وعمر بن محمد بن سالم بن البرأ: 114 / 504، وبنأ على ذلك فيكون لفظ (العدة) أو (الجماعة) في طريق الشيخ إلى المشايخ معلوما ولا مبرر لوقوع الاختلاف فيه بعد تصريح الشيخ بأن المفيد (قدس سرهما) - داخل ضمن رجال هذه العدة أو الجماعة فلاحظ. (4) تهذيب الاحكام 10: 182 / 710، وفيه: أحمد بن عبد ا، ولم نقف عليه في سائر كتب الرجال.

(*) _____